نواب: نظام المخاتير يعزز التواصل المباشر مع المواطنين ويدعم كفاءة العمل في المحافظات

أشاد عدد من النواب بصدور المرسوم بقانون رقم (38) لسنة 2026 بتعديل بعض أحكام المرسوم بقانون رقم (17) لسنة 2002 بشأن نظام المحافظات، وما تضمنه من تنظيم لنظام المخاتير، مؤكدين أن الخطوة ستسهم في تعزيز متابعة احتياجات المواطنين والمناطق، ودعم فاعلية العمل في المحافظات.

وأكدوا أن نظام المخاتير سيضيف مسارًا مساندًا لمنظومة التواصل المجتمعي القائمة، ويسهم في رصد الاحتياجات والملاحظات على مستوى المناطق، ومتابعتها بالتنسيق مع المحافظات والجهات ذات العلاقة، بما يعزز سرعة التعامل مع الأولويات الخدمية والمجتمعية.

واشارت النائب جليلة علوي السيد إلى أن للمختار حضورًا تاريخيًا معروفًا في المجتمع البحريني، حيث ارتبط دوره على مدى عقود بشؤون الأهالي ومعرفة أحوال المناطق واحتياجات سكانها، وشكل إحدى الشخصيات الاجتماعية التي تحظى بمعرفة وثيقة بالمجتمع المحلي، وأكدوا أن تنظيم هذا الدور بصيغة حديثة يتيح الاستفادة من امتداده الاجتماعي بما يتناسب مع تطور مؤسسات الدولة وآليات العمل الإداري.

○ د. هشام العشيري.

○ جليلة علوي.

○ جلال كاظم.

○ محمد الأحمد.

○ محمد المعرفي.

○ محمد العسبول.

○ محمود فردان.

○ باسمة مبارك.

ولفت د. النائب هشام العشيري إلى أن المختار يمكن أن يؤدي دورًا مهمًا في دعم المبادرات المناطقية وتعزيز المشاركة المجتمعية، بما يناسب واقع كل منطقة واحتياجات سكانها، بما يسهم في استشعار الأولويات ومساندة الجهود المبذولة للارتقاء بالخدمات وجودة الحياة.

بدوره أكد النائب محسن العسبول أهمية أن يقوم نظام المخاتير على التكامل والتنسيق مع مختلف الجهات والمؤسسات المعنية بخدمة المواطنين، ضمن أدوار واختصاصات واضحة، مؤكدين أن نجاح التجربة بما يضيفها المختار من فاعلية في متابعة احتياجات المناطق وتعزيز الشراكة المجتمعية.

من جهته قال النائب محمود الفردان: ان نظام «المختار» يمثل ركيزة تنظيمية متقدمة تعزز قنوات التواصل المباشر بين المجتمع ومؤسسات الدولة الرسمية، مضيفا انه يشكل حلقة وصل محورية قادرة على استيعاب احتياجات الأهالي بدقة، ونقل تطلعاتهم المجتمعية إلى الجهات المختصة بمرونة وسرعة تضمن سرعة إنجاز المعاملات وتحسين جودة الحياة في كل منطقة.

من جانبها اكدت النائب باسمة مبارك، أن صدور المرسوم الملكي بتعديل أحكام قانون نظام المحافظات لاستحداث تضع الشروط والضوابط الصارمة التي نص عليها المرسوم لاختيار المختار معايير كفاءة عالية، تضمن تولي الشخصية الأنسب والأكثر التزاماً بمسؤوليات العمل الوطني والمجتمعي لهذه الوظيفة الحيوية.

وأكدت ان هذا التنظيم المدروس يسهم في ترسيخ الأمن المجتمعي وتعزيز الشراكة الإيجابية بين المواطنين والمحافظات، عبر إطار قانوني واضح ينظم المهام والصلاحيات ويحدد الأطر الإدارية بدقة تامة.

واختتمت قائلة: ان هذه الخطوة الملكية الحكيمة تعكس حرص القيادة المستمر على تطوير منظومة العمل الإداري والمحلي، بما يواكب مسيرة التنمية الشاملة ويلبي تطلعات المواطنين نحو خدمات حكومية أكثر قرباً وكفاءة.

من جانبه أشاد النائب محمد سلمان الأحمد بصدور المرسوم بقانون رقم (38) لسنة 2026 بتعديل بعض أحكام المرسوم بقانون رقم (17) لسنة 2002 بشأن نظام المحافظات، وما تضمنه من تنظيم لنظام المخاتير، مؤكداً أن هذه الخطوة تمثل إضافة مهمة لمنظومة الإدارة المحلية وتعزز التواصل المباشر بين المواطنين والمحافظات.

وقال الأحمد إن نظام المخاتير يعكس توجهًا نحو الاقتراب بصورة أكبر من احتياجات الأهالي في مختلف المناطق، من خلال وجود شخصية محلية على معرفة بواقع المنطقة وأولويات سكانها، وقادرة على نقل الملاحظات والاحتياجات ومتابعتها ضمن القنوات الرسمية للمحافظة.

وأضاف أن قوة هذا النظام تكمن في قدرته على اختصار المسافة بين المواطن والجهة الإدارية، ورصد الاحتياجات من داخل الأحياء والمناطق بصورة أكثر سرعة ودقة، بما يسهم في رفع كفاءة الاستجابة للملاحظات الخدمية والمجتمعية، وتعزيز قدرة المحافظات على متابعة القضايا التي تمس الحياة اليومية للمواطنين.

وأكد أن المختار يمكن أن يشكل حلقة اتصال فاعلة بين المجتمع والمحافظة ويساعد في استشعار الأولويات مبكراً، ونقل تطلعات المواطنين، ودعم المبادرات المجتمعية، بما يعزز مفهوم الشراكة بين المواطن ومؤسسات الدولة.

وأوضح أن المختار من شأنه أن يخلق شبكة أكثر فاعلية في متابعة احتياجات المواطنين وأن نجاح التجربة سيعتمد على شخصيات المخاتير التي سيتم اختيارها لأداء هذه المسؤولية المهمة، وقدرتهم على التواصل مع مختلف فئات المجتمع ووجود آليات واضحة لرفع احتياجات المناطق ومتابعتها وقياس مستوى الإنجاز بشأنها.

وأكد أن إعادة نظام المخاتير تحمل بعداً اجتماعياً مهماً إلى جانب بعدها الإداري، لما يمكن أن يؤديه المختار من دور في تعزيز التماسك المجتمعي، ودعم المبادرات المحلية، والتعرف المبكر على القضايا والاحتياجات التي تهم الأهالي، وصولاً إلى مجتمع أكثر مشاركة وإدارة محلية أكثر قرباً واستجابة.

واختتم الأحمد بالتأكيد أن تطوير قنوات التواصل بين الدولة والمواطن يمثل استثماراً مباشراً في جودة الخدمات والثقة المجتمعية، وأن نظام المخاتير هو أداة عملية تسهم في سرعة معالجة احتياجات المناطق وتعزيز جودة الحياة في مختلف محافظات مملكة البحرين.

بدوره أكد النائب جلال كاظم أن صدور المرسوم بقانون بشأن المخاتير، سيعزز دور المحافظات والتواصل المباشر مع المواطنين، ويقرب احتياجات الأهالي ومتطلباتهم من الجهات المختصة.

وأعرب عن سعادته بأن يرى اليوم هذا التوجه يتحقق على أرض الواقع، بعد أن تقدم مسبقاً بمقترح نيابي بشأن تنظيم وتفعيل دور المخاتير، إيماناً منه بأهمية وجود حلقة وصل قريبة من الأهالي، تنقل احتياجاتهم وملاحظاتهم وتسهم في سرعة متابعتها بالتنسيق مع المحافظات والجهات المعنية.

وأشار الى إن صدور هذا التشريع يمثل خطوة مهمة نحو تعزيز التواصل المجتمعي، ويؤكد أن المقترحات التي تنطلق من احتياجات المواطنين تجد طريقها إلى الدراسة والتنفيذ بما يخدم الوطن والمواطن.

من جانبه أكد النائب محمد المعرفي أن المرسوم يمثل خطوة مهمة في تطوير وتنظيم أحد الأدوار المجتمعية التي ارتبطت تاريخياً بالمجتمع البحريني، ويعكس في الوقت ذاته حرص مملكة البحرين على تحديث أدوات التواصل مع المواطنين بما يتناسب مع تطورات المجتمع واحتياجاته المتجددة.

وقال إن أهمية المرسوم لا تكمن فقط في إعادة تنظيم عمل المخاتير أو تحديد أدوارهم ومسؤولياتهم، وإنما في إعادة تفعيل دورهم ضمن منظومة مجتمعية ومؤسسية متكاملة تجعل من المختار شريكاً في خدمة المجتمع، وحلقة وصل فاعلة بين الأهالي ومؤسسات الدولة، وقناة منظمة لنقل احتياجات المواطنين وملاحظاتهم ومقترحاتهم إلى الجهات المختصة.

وأوضح النائب أن المختار يتمتع بموقع مجتمعي مميز، فهو الأقرب إلى الأهالي والأكثر معرفة بطبيعة المنطقة واحتياجات سكانها، ولذلك فإن تطوير دوره يمكن أن يسهم في تعزيز سرعة الوصول إلى المعلومة المجتمعية الصحيحة، وفهم الأولويات الفعلية للأحياء والمناطق، والتعامل المبكر مع الملاحظات التي قد تحتاج إلى تدخل أو متابعة من الجهات الحكومية والخدمية.

وأشار الى أن المختار ليس بديلاً عن أي جهة حكومية أو بلدية أو أهلية، وإنما يمثل حلقة وصل وتنسيق وتواصل، وهو ما يجعل تنظيم دوره بصورة واضحة أمراً مهماً حتى تكون مساهمته مكملة لأدوار المؤسسات الأخرى، وضمن الاختصاصات التي يحددها القانون واللوائح المنظمة.

وأشار إلى أن المرسوم يمكن أن يعزز مفهوم الشراكة المجتمعية، بحيث يكون المواطن شريكاً في تطوير منطقته ومجتمعه، وليس مجرد متلق للخدمة، وذلك من خلال وجود قناة محلية قريبة منه يستطيع عبرها إيصال احتياجاته وملاحظاته ومقترحاته، ومتابعة ما يتعلق بالشأن المجتمعي والخدمي مع الجهات المختصة.

وبيَّن النائب أن من أبرز الأدوار التي يمكن أن يقوم بها المختار تعزيز التواصل والتقارب بين أفراد المجتمع، والمساهمة في المحافظة على النسيج الاجتماعي البحريني، الذي يمثل إحدى أهم ركائز الاستقرار الوطني.

وأضاف المعرفي أن البحرين عرفت تاريخياً بتماسك مجتمعها وترابط عائلاتها ومناطقها، وأن تطوير دور المخاتير يمكن أن يضيف بعداً مؤسسياً لهذا التواصل، من خلال تعزيز اللقاءات المجتمعية، والتواصل مع الأهالي، والاستماع إلى مختلف الآراء، والمساهمة في نشر ثقافة التعاون والتكافل والمسؤولية المشتركة.

قضايا وحوادث

تقديم: أمل الحامد

أخبار الخليج

تأييد سجن آسيوي 10 سنوات وتغريمه 5000 دينار للاتجار بالمخدرات

أيدت محكمة الاستئناف العليا الجنائية الأولى سجن آسيوي 10 سنوات وتغريمه 5000 دينار، وإبعاده نهائيًا عن مملكة البحرين عقب تنفيذ العقوبة ومصادرة المضبوطات بواقعة بحيازة وإحراز وبيع المادة المخدرة (القنب) والمؤثر العقلي (الميتافيتامين) بقصد الاتجار.

وتعود تفاصيل الواقعة إلى ورود معلومات من أحد مصادر السرية تفيد بقيام المتهم بترويج وبيع المواد المخدرة والمؤثرات العقلية في إحدى المناطق، وأكدت التحريات صحة المعلومات، فتم الاستعانة بمصدر سري تمكن بتوطيد علاقته بالمتهم والاتفاق معه على شراء كمية من مادة الشبو المخدرة ومادة الحشيش المصنع مقابل مبلغ قدره 100 دينار على أن يتم التسليم والتسلم في تاريخ محدد.

وقبل الموعد المحدد وصلت قوة الضبط التي طوقت المنطقة ثم عاود المصدر السري الاتصال بالمتهم، وأرسل المصدر السري سيراً على الأقدام لتسليم المبلغ المتفق عليه.

وفي الموعد المحدد حضرت مركبة كان يستغلها المتهم وتوقفت بالقرب من المصدر السري ونزل المتهم منها. وبعد إتمام عملية تسليم وتسلم المصدر السري المواد المخدرة والمؤثرات العقلية شعر المتهم بوجود عناصر الشرطة في المنطقة فحاول الهروب، إلا أنه تم القبض عليه. وبتفتيش المتهم عثر على مبلغ 25 دينارا بحرينيا ناتجة عن الاتجار وترويج المواد المخدرة.

وبعد ذلك سلم المصدر السري المضبوطات التي تبين بأنها 24 لفافة تحوي على مواد كريستالية بيضاء ثبت معملياً بعد الفحص احتواؤها على المؤثر العقلي (الميتافيتامين) و6 لفافات بها قصاصات ورقية مخططة من اللون الأزرق مشبعة بمادة و4 قنينات زجاجية بها سائل شفاف ثبت معمليا بعد الفحص احتواؤها على مادة القنب المخدرة. واعتراف المتهم بتعاطي المؤثر العقلي (الميتافيتامين). ودلت التحريات على أن المتهم يعمل على تسلم كميات من المواد المخدرة والمؤثرات العقلية وتجزئتها وترويجها بمبالغ تفوق قيمتها الشرائية قصد تحقيق عائد مالي من تلك العمليات. وثبت من خلال تفريغ هاتفه وجود صور لمواقع محددة بأسماء وإشارات كما كان يتلقى صورا من واقع أخرى غير معلومة.

تأجيل واقعة تزوير شهادة أكاديمية إلى 7 سبتمبر

أجلت المحكمة الصغرى الجنائية الثالثة قضية متهمة بواقعة تزوير شهادة أكاديمية استخدمتها منذ عام 2005 إلى 7 سبتمبر من أجل ورود رد من جامعة منسوب إصدار الشهادة إليها بناء على طلب المحامي.

وحضر محامي المتهمة الجلسة وطلب مخاطبة الجامعة لإرفاق خطاب مختوم بأن المتهمة أنهت متطلبات التخرج في عام 1997، نظراً الى وجود خلل في نظام الجامعة آنذاك أسفر عن عدم تسجيل المتهمة في النظام. وكانت رئيسة نيابة الجرائم الإلكترونية قد صرّحت بأن النيابة العامة تلقت بلاغًا من وزارة التربية والتعليم بشأن ضبط شهادة أكاديمية يُشتبه في تزويرها، قدمتها إحدى المنتسبات إلى مؤسسة تعليمية بغرض الاستفادة منها في تجديد توظيفها.

وفور تلقي البلاغ، باشرت النيابة العامة تحقيقاتها، فاستمعت إلى أقوال ممثل الجهة المختصة بتدقيق الشهادات الأكاديمية، الذي أفاد بأنه تمت مخاطبة الجامعة المنسوب إليها إصدار الشهادة رسميًا للتحقق من صحتها، حيث أفادت بعدم صحة الشهادة وكشف الدرجات المرفق بها، فضلاً عن عدم وجود اسم المتهمة ضمن سجلاتها. كما استمعت النيابة العامة إلى أقوال ممثلي المؤسسة التعليمية التي التحقت المتهمة بالعمل لديها، والذين قرروا أن تقديم المؤهل العلمي محل الواقعة كان متطلبًا جوهريًا للتعيين في الوظيفة.

واستكملت النيابة العامة تحقيقاتها باستجواب المتهمة، حيث أقرت باستعمال الشهادة محل الواقعة منذ عام 2005 وحتى تاريخ التحقيق معها، كما تبين من التحقيقات عدم حيازتها أي مستندات تثبت التحاقها بالدراسة في الجامعة المنسوب إليها إصدار الشهادة.

تأييد السجن 5 سنوات في واقعة شروع في سرقة محل صرافة

أيدت المحكمة الكبرى الجنائية الاستئنافية الخامسة سجن آسيوي مدة 5 سنوات وإبعاده عن البلاد بعد تنفيذ العقوبة ومصادرة المضبوطات، بواقعة الشروع في سرقة محل صرافة عبر مهاجمة موظفة وموظف بسكين.

وتعود تفاصيل الواقعة إلى ما شهدت به الموظفة بالشركة، البالغة من العمر 30 عاماً، حيث أفادت بأنها أثناء وجودها بمقر عملها برفقة زميلها، توجه الأخير إلى غرفة الاستراحة، وفي تلك الأثناء فوجئت بدخول المتهم مرتدياً كمامة سوداء، حيث سألها عن سعر صرف العملة الباكستانية مدعياً رغبته في تحويل أموال، وعندما طلبت منه إبراز هويته وإنزال القناع عن وجهه، أخرج سكيناً من جيب بنطاله وأدخلها عبر المساحة الزجاجية المفتوحة والمخصصة للتعامل مع الزبائن، فما كان منها إلا أن طرقت باب غرفة الاستراحة واستدعت زميلها طالبةً منه الدخول وإغلاق الباب عليهما لحمايتهما، وخلال ذلك سمعت المتهم يطلب من زميلها وضع الأموال في كيس، حتى تم تفعيل جرس الإنذار الذي أرغم المتهم على الهروب.

وثبت من تفريغ التصوير الأمني لكاميرات المراقبة دخول المتهم بالكمامة السوداء، وإخراجه للسكين وإدخال الكيس الأبيض، ثم ضغط الشاهد الثاني على زر الإنذار وفرار المتهم، وصولاً إلى التحريات الأمنية التي ضبطت المتهم وبحوزته ذات الملابس التي ارتكب بها الواقعة في مقر سكنه.

وقد أقر المتهم في التحقيقات، واعترف أمام النيابة العامة بالشروع في السرقة، مؤكداً إشهار السكين وطلب الأموال، وأن تفعيل جرس الإنذار هو ما حال دون إتمام جريمته.

وكانت النيابة العامة وجهت للمتهم الذي يعمل مندوب إعلانات ودعاية أنه في 28 أبريل 2026 شرع في سرقة مبالغ نقدية مملوكة لشركة صرافة عن طريق تهديد الموظفين بسلاح أبيض (سكين) لشل حركتهم ومنع مقاومتهم، وقد خاب أثر الجريمة لسبب خارج عن إرادته، نظراً إلى قيام الموظفين بتفعيل جرس الإنذار، ما أجبره على الفرار من الموقع.